

كان شق عليك فقال لا يشق علي ان يكونوا اعدا للشيطان
علي احكام قالوا افلا ندع قال افلا كان هذا قبل ان يوتي به وان
اهام اذ ارفع اليه احد فليس يذبح لئلا يدعه حتى يمضي
ثم تلا وليعفوا وليصفي الاله ابو حنيفة عن العاصم عن ابي عن
عبد الله قال كان يقطع اليد على عبد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في عشرة دراهم وفي رواية انما كان القطع في عشرة دراهم
ابو حنيفة عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ادركوا احد ود بالشحاح ابو حنيفة عن علي بن
ابن بريدة عن ابي ان ما غز بن مالك ابي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان الاخر قد زني فاقم عليه احد فزده رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم اياه الثانية فقال له مثل ذلك ثم اياه الثالثة فقال له مثل
ذلك ثم اياه الرابعة فقال ان الاخر قد زني فاقم عليه احد فساله
عنه اصحابه هل تنكرون من عقله قالوا لا قال اطلقوا به فاجابوا

قال

قال فاطلق به فرجم بالحجارة فلما ابطأ عليه القبل انصرف الى مكان كثير
الجحان فقام فيه قائما المسلمون فرجموه بالجحان حتى قتلوه فباع ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلا حلتم سيد فاختار الناس
فيه فقال قال هذا ما غز اهلك نفسه وقال قال ان ارجوان يكون
توبة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تاب توبة
لو تابها فقام من الناس لقبل منهم فلما بلغ ذلك قوم طرعوها
في فسألوه ما يوضع بجسده قال صنعوا به ما تصنعون بموتكم
من الكفر والصلوة عليه والدفن قال فاطلق به اصحابه فصاوا
وفي رواية قال اني ما غز بن مالك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاقبر بالزنا فزده ثم عاد فاقبر بالزنا فزده ثم عاد فاقبر بالزنا فزده
ثم عاد فاقبر بالزنا فزده ثم عاد فاقبر بالزنا فزده فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هل تنكرون من عقله شيئا قالوا لا قال فامر ان
ينجز في موضع قليل الحجارة قال فاطأ عليه الموت فاطلق يسعي